

المستحاضة المتحيرة تتوضأ لكل صلاة

قوله: [وتتوضأ في وقت كل صلاة] لقوله -صلى الله عليه وسلم- لفاطمة بنت أبي حبيش { وتوضئي لكل صلاة حتى يجيء ذلك الوقت } سبق تخريجه. وقال في المستحاضة: { وتتوضأ عند كل صلاة } رواهما أبو داود، والترمذي صحيح: أخرجه أبو داود (297) والترمذي (220\1). . الشرح: رواية { توضأ لكل صلاة } وردت أيضا عند البخاري وهذا إذا لم تغتسل، وسبب ذلك أن هذا الخارج ناقض من نواقض الوضوء، فيلزمها أن تتوضأ، أما الغسل فهو أفضل، ولكن يكون فيه مشقة مع الاستمرار، وإن جمعت بين صلاتين بعذر كفاها وضوء واحد، أو غسل واحد، فبعض النساء لا يخرج منها الدم مستمرا، بل يتوقف أحيانا، فإذا تحققت أنها لم يخرج منها شيء بعد الظهر- مثلا- حتى دخل العصر، جاز لها أن تصلي العصر بوضوء الظهر؛ لأنها تحققت عدم انتقاض وضوئها.